



الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب
المديرية العامة للدراسات والمعلومات
مصلحة الأبحاث والدراسات

التحرش الجنسي في المنظور القانوني

أولاً: المقدمة

تعالج هذه الدراسة موضوع التحرش الجنسي في القانون اللبناني. إذ تدرس حالياً، لجان الإدارة والعدل، والصحة، والعمل والشؤون الإجتماعية، ولجنة المرأة والطفل في مجلس النواب، إقتراح قانون معجّل مكرّر بعنوان «تجريم التحرش الجنسي والإساءة العنصرية»، تقدّم به النائب غسان مخيبر، في أيار ٢٠١٤، والذي أحيل إلى اللجان في الهيئة العامة التي انعقدت بتاريخ ١٨-١٩ كانون الثاني ٢٠١٧. وتدرس كذلك هذه اللجان مشروع قانون بعنوان «قانون معاقبة جريمة التحرش الجنسي»، تقدمت به الحكومة في آذار ٢٠١٧.^١

فقانون العقوبات اللبناني يفتقر إلى أحكام تحمي المواطنين، وخاصة الفتيات والنساء، من مثل هذه الجرائم.

ثانياً: جدول المقارنة

يظهر جدول المقارنة التالي أوجه الخلاف والتقارب بين إقتراح ومشروع القانون اللبنانيين والقانون الفرنسي لمكافحة التحرش الجنسي.

^١ مرسوم رقم ٣٩٢، إحالة قانون معاقبة جريمة التحرش الجنسي، ٢١ آذار ٢٠١٧.

مشروع قانون الحكومة (مرسوم رقم ٣٩٢ / ٢١ / ٢٠١٧)	إقتراح قانون النائب غسان مخيبر	القانون الفرنسي	
تجريم التحرش الجنسي	تجريم التحرش الجنسي والإساءة العنصرية	تجريم التحرش الجنسي	هدف القانون
جناة تصنف كجريمة شائنة (المادة ٤)	جناة	جناة	نوع الجرم
١. قانون العقوبات ٢. قانون العمل ٣. نظام الموظفين	١. قانون العقوبات	1. Code pénal 2. Loi n° 83-634 du 13 juillet 1983 portant droits et obligations des fonctionnaires. Loi dite loi Le Pors 3. Code du travail	القوانين المعنية
ضحية التحرش الجنسي والشاهد على جريمة التحرش الجنسي	ضحية التحرش الجنسي والإساءة العنصرية	ضحية التحرش الجنسي والشاهد على جريمة التحرش الجنسي	المستفيدون من القانون
«التحرش الجنسي هو القيام بالكلام أو بالكتابة، وبأي وسيلة من وسائل الإتصال، باستخدام كل ما يحمل دلالات جنسية وتنتال من شرف وكرامة الضحية أو تنشئ تجاهها أوضاعاً عدائية أو مهينة. كما يعتبر تحرشاً جنسياً ممارسة كافة الضغوط، ومنها التهديد، بهدف إقامة علاقة جنسية سواء مع الفاعل أو الغير» (المادة الثانية - النبذة ٣ - المادة ٥٣٥ الجديدة من قانون العقوبات).	لا تعريف مباشر للجرم ، لكن المادة الأولى تذكر: «كل من أقدم بشكل صادم أو ملح أو متكرر على فرض أقوال أو أفعال أو إيحاءات ذات طابع جنسي أو ذات طابع عنصري، على شخص دون رضاه أو من دون إيحاء بالترحيب، فأدى ذلك إلى الإعتداء على كرامته إما بسبب طبيعتها أو ظروفها المهينة أو الضاغطة أو المحرجة». (المادة أ-١)	Article 222-33 du Code Pénal I. - Le harcèlement sexuel est le fait d'imposer à une personne, de façon répétée, des propos ou comportements à connotation sexuelle qui soit portent atteinte à sa dignité en raison de leur caractère dégradant ou humiliant, soit créent à son encontre une situation intimidante, hostile ou offensante. II. - Est assimilé au harcèlement sexuel le fait, même non répété, d'user de toute forme de pression	تعريف الجرم

		grave dans le but réel ou apparent. d'obtenir un acte de nature sexuelle, que celui-ci soit recherché au profit de l'auteur des faits ou au profit d'un tiers.	
مرتكب جريمة التحرش الجنسي والشريك والمعرض والمتدخل (المادة الثانية - النبذة ٣ - المادة ٥٣٦ الجديدة من قانون العقوبات)	مرتكب جريمة التحرش الجنسي	مرتكب جريمة التحرش وشركاؤه (Article 222-33 du Code Pénal)	من يطال هذا القانون
<u>النص لا يحدد من يحق له الإدعاء</u>	ضحية التحرش الجنسي والإساءة العنصرية شخصياً (المادة أ-١)	<u>النص لا يحدد من يحق له الإدعاء</u>	المدعي
<ul style="list-style-type: none"> - السجن من سنة إلى سنتين - وغرامة بين عشرة ملايين وخمسة عشرة مليون ليرة لبنانية - أو إحدى هاتين العقوبتين (المادة الثانية - النبذة ٣ - المادة ١-٥٣٦ الجديدة من قانون العقوبات). <ul style="list-style-type: none"> - يعاقب المتدخل والمعرض وفقاً لأحكام المواد ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩ و ٢٢٠ من قانون العقوبات (المادة ٤-٥٣٦). 	<ul style="list-style-type: none"> - السجن من ثلاثة أشهر إلى سنة - وغرامة من ضعفي إلى عشرة أضعاف الحد الأدنى للأجور أي (١٣٥٠٠٠٠ - ٦٧٥٠٠٠٠) (المادة أ-١). 	Deux ans d'emprisonnement et 30000€ d'amende. (Article 222-33 du Code Pénal)	العقوبة العادية
<ul style="list-style-type: none"> - السجن من سنتين إلى ثلاث سنوات - وغرامة بين خمسة عشرة مليون وعشرين مليون ليرة لبنانية - أو إحدى هاتين العقوبتين. (المادة ٥٣٦ - ٢) 	<p><u>بما أن اقتراح القانون لم يذكر ما هي العقوبة المشددة، نعود إلى المادة ٢٥٧ من قانون العقوبات^٢:</u></p> <p>فتصبح العقوبة المشددة (المادة أ-٢):</p> <ul style="list-style-type: none"> - السجن من سنة وأربعة أشهر إلى سنة 	Trois ans d'emprisonnement et 45000€ d'amende. (Article 222-33 du Code Pénal)	العقوبة المشددة

^٢ مرفق نص المواد ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩ و ٢٢٠ من قانون العقوبات.

^٣ نص المادة ٢٧٥ من قانون العقوبات: إذا لم يعين القانون مفعول سبب مشدد، أوجب السبب المذكور تشديد العقوبة على الوجه التالي: يبدل الاعدام من الاشغال الشاقة المؤبدة وتزداد كل عقوبة مؤقتة من الثلث الى النصف وتضاعف الغرامة.

	<p>ونصف - وغرامة تصل إلى عشرين ضعف الحد الأدنى من الأجر (١٣٥٠٠٠٠٠)</p> <p>ويمكن للقاضي أن يحكم بمنع مزاوله المهنة (مؤقت أو مدى الحياة) بحسب المادتين ٩٤ و ٩٥ من قانون العقوبات (المادة أ-٢).</p>		
<p>تشدد العقوبة إذا كان المجني عليه:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاصراً - مصاباً بإعاقة - مصاباً بمرض مقعد <p>تشدد العقوبة إذا كان الفاعل:</p> <ul style="list-style-type: none"> - موظفاً بحسب تعريف المادة ٣٥٠ من قانون العقوبات^٤ - إذا تعسف باستعمال السلطة الموكلة إليه (المادة ٥٣٦ - ٢ - أ، ب، ج، د). 	<p>تشدد العقوبة إذا كان المجني عليه (المادة أ-٢):</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاصراً - مصاباً بإعاقة - مصاباً بمرض مقعد - تابعاً إجتماعياً أو إقتصادياً أو مهنيّاً أو وظيفياً <p><u>(إقتراح القانون لا يحدد من هو التابع إجتماعياً وإقتصادياً و مهنيّاً ووظيفياً).</u></p>	<p>1° Par une personne qui abuse de l'autorité que lui confèrent ses fonctions</p> <p>2° Sur un mineur de quinze ans</p> <p>3° Sur une personne dont la particulière vulnérabilité, due à son âge, à une maladie, à une infirmité, à une déficience physique ou psychique ou à un état de grossesse, est apparente ou connue de leur auteur</p> <p>4° Sur une personne dont la particulière vulnérabilité ou dépendance résultant de la précarité de sa situation économique ou sociale est apparente ou connue de leur auteur.</p> <p>5° Par plusieurs personnes agissant en qualité d'auteur ou de complice</p> <p>(Article 222-33 du Code Pénal)</p>	<p>أسباب التشدد في العقوبة</p>

^٤ المادة ٣٥٠ من قانون العقوبات: يعد موظفاً بالمعنى المقصود في هذا الباب كل موظف في الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات والجيش والقضاء وكل عامل أو مستخدم في الدولة وكل شخص عين أو انتخب لإداء خدمة عامة ببديل أو بغير بديل.

<p>نظام الموظفين: إذا كان المتحرش الجنسي موظفاً في القطاع العام: - الإدارات والمؤسسات العامة مدعوة لمعاقبة التحرش الجنسي (المادة ٥) (دون أن يحدد القانون نوع العقوبة) - يرفع شرط موافقة الإدارة لملاحقة الموظف في جريمة التحرش الجنسي (المادة ٣)^٥</p> <p>قانون العمل: إذا كان المتحرش الجنسي عاملاً في القطاع الخاص: - يتعرض المتحرش، بالإضافة إلى الملاحقات الجزائية، إلى عقوبات تأديبية تصل إلى الصرف من الخدمة (المادة ٦-٤٩).</p>	<p>قانون العقوبات: يعتبر التحرش الجنسي والإساءة العنصرية من الأخطاء الجسيمة (المادتين ب و ج)، ويعاقب الفاعل، بالإضافة إلى العقوبة السابقة ب: - إذا كان موظفاً في القطاع العام: يحال إلى الهيئات الرقابية والتأديبية ذات الصلاحية (المادة ب) - إذا كان يعمل في القطاع الخاص: لصاحب العمل أن يقرر الصرف أو فرض الإستقالة (المادة ج).</p>	<p>Code du travail Article L1153-6 Tout salarié ayant procédé à des faits de harcèlement sexuel est passible d'une sanction disciplinaire.</p>	<p>عقوبات إضافية</p>
<p>- لا يجوز منح الأسباب المخففة في جريمة التحرش الجنسي (المادة ٣-٢-٥٣٦).</p>			<p>أسباب تخفيفية</p>
<p>يمنع إقتراح القانون إنزال أي عقوبة أو تمييز أو صرف بالموظف أو الأجير المتضرر الذي تقدم بدعوى التحرش ويعتبر باطلاً كل إجراء ضد الضحية. (لكن القانون لا يعاقب مخالف أحكام هذه المواد) (المادتين الجديتين ٢-٤٩ و ٣-٤٩ من قانون العمل).</p>	<p>يمنع إقتراح القانون إنزال أي عقوبة بالموظف أو الأجير المتضرر الذي تقدم بدعوى التحرش (المادة هـ) (لكن القانون لا يعاقب مخالف أحكام هذه المواد).</p>	<p>(إبطال كل إجراء تمييزي ضد الضحية أو الشاهد، معاقبة جريمة التمييز بعقوبة توازي عقوبة التحرش الجنسي المشددة وتتخطاها في بعض الأحيان).</p> <p>Code du travail Article L1153-4 Toute disposition ou tout acte contraire aux dispositions des <u>articles L. 1153-1 à L. 1153-3</u> est nul^٦</p> <p>Code Pénal Article 225-1-1</p>	<p>حماية الضحية</p>

^٥ مرفق نص المادة ٦١ من نظام الموظفين.

^٦ مرفق نص المواد L. 1153-1 à L. 1153-3 من قانون العمل الفرنسي.

		<p>Constitue une discrimination toute distinction opérée entre les personnes parce qu'elles ont subi ou refusé de subir des faits de harcèlement sexuel tels que définis à l'<u>article 222-33</u> ou témoigné de tels faits, y compris, dans le cas mentionné au I du même article, si les propos ou comportements n'ont pas été répétés.</p> <p style="text-align: center;">Article 225-2</p> <p>La discrimination définie aux articles 225-1 à 225-1-2, commise à l'égard d'une personne physique ou morale, est punie de trois ans d'emprisonnement et de 45 000 euros d'amende lorsqu'elle consiste:</p> <p>1° A refuser la fourniture d'un bien ou d'un service;</p> <p>2° A entraver l'exercice normal d'une activité économique quelconque;</p> <p>3° A refuser d'embaucher, à sanctionner ou à licencier une personne;</p> <p>4° A subordonner la fourniture d'un bien ou d'un service à une condition fondée sur l'un des éléments visés à l'article <u>225-1</u> ou prévue à aux articles <u>225-1-1</u> ou <u>225-1-2</u>;</p>	
--	--	--	--

		<p>5° A subordonner une offre d'emploi, une demande de stage ou une période de formation en entreprise à une condition fondée sur l'un des éléments visés à l'article 225-1 ou prévue aux articles 225-1-1 ou 225-1-2;</p> <p>6° A refuser d'accepter une personne à l'un des stages visés par le 2° de l'article L. 412-8 du code de la sécurité sociale</p> <p>Lorsque le refus discriminatoire prévu au 1° est commis dans un lieu accueillant du public ou aux fins d'en interdire l'accès, les peines sont portées à cinq ans d'emprisonnement et à 75 000 euros d'amende.</p>	
<ul style="list-style-type: none"> - يحظر على صاحب العمل والأجراء ممارسة التحرش الجنسي (المادة الجديدة ٤٩-١ من قانون العمل). - يتخذ صاحب العمل التدابير اللازمة لوقاية ومنع ومعاقبة التحرش الجنسي في أماكن العمل (المادة ٤٩-٥). 	<p>يدعو إقتراح القانون الإدارات والمؤسسات العامة والخاصة والنقابات إلى وضع نظام داخلي للأجراء يتضمن أحكاما داخلية للوقاية من التحرش الجنسي وملاحقته ومعاقبته (المادة و) (نص المادة يوحي بأن هذه الأحكام تدخل في الأنظمة الداخلية لنقابات المهن الحرة فقط).</p>	<p>Code du travail Article L1153-5</p> <p>L'employeur prend toutes dispositions nécessaires en vue de prévenir les faits de harcèlement sexuel, d'y mettre un terme et de les sanctionner.</p> <p>Dans les lieux de travail ainsi que dans les locaux ou à la porte des locaux où se fait l'embauche, les personnes mentionnées à l'article L. 1153-2 sont informées <u>par tout moyen du texte de l'article 222-33 du code pénal.</u></p>	<p>الموجبات على أصحاب العمل</p>

ثالثاً: ميزات النظام الفرنسي

ما يميز القانون الفرنسي هو أنه يعمل على ثلاثة محاور:

١. يجرم التحرش الجنسي.
٢. يحمي الضحية التي تتقدم بشكوى التحرش وكذلك الشهود، عبر إجرائين قانونيين :
 - إبطال كل إجراء إنتقامي في مكان العمل ضد الضحية التي تتقدم بالشكوى.
 - إدراج كل إجراء تعسفي تحت جريمة التمييز التي يعاقب عليها القانون بتشدّد.
٣. يعمل على الوقاية من التحرش الجنسي وكذلك من التمييز، عبر إجراءات عديدة كمراقبي العمل وإطلاق حملات حكومية وطنية ضد التحرش الجنسي، ضمنها خلق موقع حكومي «Stop-Harcèlement-Sexuel.gouv.fr»، وتخصيص رقم هاتف ٢٤/٢٤ لضحايا التحرش والعنف.

ويعاقب كذلك القانون الفرنسي على التحرش المعنوي (Harcèlement moral) سواء حصل في مكان العمل أم في حياة الإنسان الخاصة.

ويلحظ النظام فرنسي نوعين إضافيين من التحرش: التحرش المدرسي (Harcèlement scolaire) والتحرش عن طريق الإنترنت (Cyberharcèlement).

وقد أطلقت وزارة التربية الفرنسية حملة مدرسية «Non au Harcèlement»^٧ للعامين ٢٠١٧-٢٠١٨ مع خط أخضر خاص للطلاب وذويهم وموقع إنترنت للتوعية، يشرح حق الطلاب بأن لا يتعرضوا للتحرش المدرسي، ويظهر الإجراءات التي على الأهل أو الطلاب اتباعها في حال تعرضهم لمثل هذه الإنتهاكات.

رابعاً: أحكام التحرش الجنسي في بعض الدول العربية

يعاقب القانون الجنائي المغربي، في المادة ٥٠٣-١، التحرش الجنسي، بالحبس من سنة إلى سنتين وبالغرامة من خمسة آلاف إلى خمسين ألف درهم.

أما دولة تونس^٨ فقد جرمت التحرش الجنسي منذ العام ٢٠٠٤، وعقوبته السجن مدة عام وغرامة قدرها ثلاثة آلاف دينار.

⁷ Ministère de l'éducation nationale, Non au harcèlement, « mon enfant est une victime ».

<https://www.nonauharcèlement.education.gouv.fr/que-faire/mon-enfant-est-victime/> (consulté le 1/2/2018)

^٨ المجلة الجزائرية، الفصل ٢٢٦ ثالثاً.

وكذلك الجزائر، إذ أضيفت في العام ٢٠٠٤ المادة ٣٤١ مكرر إلى قانون العقوبات، والتي تعاقب بالسجن من شهرين إلى سنة مع غرامة تتراوح بين ٥٠ و ١٠٠ ألف درهم لمن يرتكب التحرش الجنسي في مكان العمل، وتضاعف العقوبة إذا كان المتحرش من الأقرباء.

أما في المملكة العربية السعودية، فقد صدر، في العام ٢٠١٧، أمراً سامياً من خادم الحرمين الشريفين الملك "سلمان بن عبد العزيز" يطلب تحضير مشروع قانون "نظام مكافحة التحرش" بعد سنين من الممانعة وسقوط آخر مشروع قانون تم التصويت عليه.^٩

ويعاقب القانون المصري^{١٠} التحرش الجنسي، حين يحصل في الشارع أو على الهاتف، بالحبس مدة لا تتجاوز السنة وغرامة تتراوح بين ٢٠٠ و ١٠٠٠ جنيه. علماً أن التحرش الجنسي في مصر أصبح آفة إجتماعية، إذ أظهرت «دراسة طرق وأساليب القضاء على التحرش الجنسي في مصر» في العام ٢٠١٣، أن ٩٣.٣% من النساء المصريات تعرضن للتحرش الجنسي.^{١١}

خامساً: الخاتمة

تدخل قوانين التحرش الجنسي عادة في السياسات العامة التي تعنى بمكافحة العنف ضد المرأة.^{١٢} وتسعى هذه السياسات إلى تحقيق أكبر قدر من الحماية للنساء، وبالتالي، نرى تطوراً دائماً لمثل هذه القوانين، بعد إعادة تقييم السياسات وتنفيذ القوانين.

لكن القوانين لا تشكل سوى الجزء الرادع من هذه السياسات، ويعنى الشق الآخر بالتوعية، وحماية ودعم الضحايا، وأيضاً طرق الوقاية. ومن الملفت أن المنظمات والمؤسسات الداعية لمثل هذا التطور في حماية المرأة وفي الترقى في العلاقات الإنسانية المهنية، تبدأ بتطبيق هذه المبادئ على أنظمتها الداخلية كما هو الحال في الأونيسكو،^{١٣} ومنظمة الأمم المتحدة^{١٤} والإتحاد الأوروبي.^{١٥} أما البرلمان البريطاني، فالتزم في العام ٢٠١٧ بإجراء تعديلات على

^٩ سعد العجيان، ٢٠١٧، "خادم الحرمين يأمر بإعداد مشروع نظام مكافحة التحرش"، موقع الجزيرة. <http://www.al-jazirah.com/2017/20170929/In37.htm> (consulté le 1/2/2018)

^{١٠} المادة ٣٠٦ مكرر (أ) من قانون العقوبات المصري.

^{١١} «دراسة طرق وأساليب القضاء على التحرش الجنسي في مصر»، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

<https://s3-eu-west-1.amazonaws.com/harassmap/media/uploaded-files/UN-Women-Sexual-Harassment-Study-Egypt-Final-AR-c.pdf> (Consulté le 28/1/2018)

^{١٢} Vie Publique, 2012, « Les violences faites aux femmes », <http://www.vie-publique.fr/politiques-publiques/droits-femmes/lutte-violences-femmes/>

^{١٣} <http://unesdoc.unesco.org/images/0025/002589/258969F.pdf>

^{١٤} Nations Unies, Règlement du personnel, disposition 1.2.f.

http://www.un.org/fr/documents/view_doc.asp?symbol=%20ST/SGB/2014/1

^{١٥} Article 12 bis du statut des fonctionnaires de l'Union européenne et régime applicable aux autres agents de l'Union, <http://eur-lex.europa.eu/legal-content/FR/TXT/?uri=CELEX%3A01962R0031-20140101> (consulté le 6/2/2018).

أنظمتها الداخلية، لحماية العاملين فيه من التحرش الجنسي.^{١٦} ويلزم القانون الفرنسي الشركات التي يزيد عدد موظفيها عن عشرين موظفاً بوضع نظام للموظفين يمنع جريمة التحرش الجنسي.^{١٧}

يلعب المجتمع المدني، بالتعاون مع المؤسسات الحكومية، دوراً مهماً في الوقاية من التحرش الجنسي.

ومن الطريف أن نختم بوصف نوع من الحملات الوقائية التي تقوم بها المجموعات الطلابية في عدة دول بالتعاون مع الشرطة والمجالس المحلية، كمبادرة «Ask for Angela»^{١٨} في المملكة المتحدة، التي أطلقها مجلس مقاطعة لينكولنشاير (Lincolnshire County Council)، وأيضاً مبادرة «Comande un Angelot»^{١٩} في الكيبك - كندا، لحماية الطلاب الجامعيين في السهرات عبر حثهم على استعمال جمل معينة مع موظفي الملاهي الطلابية، ممن تلقوا تدريباً مسبقاً، بطريقة سرية ورمزية، للدلالة على أنهم في وضع تحرش أو خطر تعرض لأي نوع من العنف الجنسي وطلب المساعدة.

رولى قطان

المراجع:

إقتراح قانون النائب غسان مخيبر

قانون العقوبات اللبناني

مرسوم رقم ٣٩٢، إحالة قانون معاقبة جريمة التحرش الجنسي، ٢١ آذار ٢٠١٧.

نظام الموظفين، مرسوم اشتراعي رقم ١١٢ - صادر في ١٢/٦/١٩٥٩

القانون الجنائي المغربي

المجلة الجزائرية التونسية

قانون العقوبات الجزائري

قانون العقوبات المصري

دراسة طرق وأساليب القضاء على التحرش الجنسي في مصر، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة.
موقع الجزيرة

¹⁶ L'express, 2017, « Royaume-Uni: les partis renforcent les moyens du Parlement contre le harcèlement sexuel », https://www.lexpress.fr/actualites/1/monde/grande-bretagne-may-reunit-les-partis-pour-endiguer-le-scandale-de-harcèlement-sexuel_1958069.html (consulté le 6/2/2018)

¹⁷ Site Edition Tissot, Droit du travail, 2012, « Harcèlement : mise à jour du règlement intérieur et nouveaux affichages obligatoires » <https://www2.editions-tissot.fr/actualite/droit-du-travail/harcèlement-mise-a-jour-du-reglement-interieur-et-nouveaux-affichages-obligatoires> (consulté le 2/7/2018)

¹⁸ Lincolnshire County Council, 2016, “Ask for Angela’ goes nationwide”, <https://www.lincolnshire.gov.uk/news/ask-for-angela-goes-nationwide/130565.article> (consulté le 3/2/2018)

¹⁹ Comande un Angelot, « comment ça fonctionne », <https://www.commandeunangelot.com/> (consulté le 1/2/2018)

Lois Françaises

Code pénal

Code du travail

Loi n° 83-634 du 13 juillet 1983 portant droits et obligations des fonctionnaires. Loi dite loi Le Pors.

Sites

Commande un Angelot

Edition Tissot

L'express

Lincolnshire County Council

Ministère de l'éducation nationale

Nations Unies

Union Européenne

Vie Publique

Code du travail

Article L1153-1

Modifié par LOI n°2012-954 du 6 août 2012 - art. 7

Aucun salarié ne doit subir des faits :

1° Soit de harcèlement sexuel, constitué par des propos ou comportements à connotation sexuelle répétés qui soit portent atteinte à sa dignité en raison de leur caractère dégradant ou humiliant, soit créent à son encontre une situation intimidante, hostile ou offensante ;

2° Soit assimilés au harcèlement sexuel, consistant en toute forme de pression grave, même non répétée, exercée dans le but réel ou apparent d'obtenir un acte de nature sexuelle, que celui-ci soit recherché au profit de l'auteur des faits ou au profit d'un tiers.

Article L1153-2

Modifié par LOI n°2012-954 du 6 août 2012 - art. 7

Aucun salarié, aucune personne en formation ou en stage, aucun candidat à un recrutement, à un stage ou à une formation en entreprise ne peut être sanctionné, licencié ou faire l'objet d'une mesure discriminatoire, directe ou indirecte, notamment en matière de rémunération, de formation, de reclassement, d'affectation, de qualification, de classification, de promotion professionnelle, de mutation ou de renouvellement de contrat pour avoir subi ou refusé de subir des faits de harcèlement sexuel tels que

définis à l'article L. 1153-1, y compris, dans le cas mentionné au 1° du même article, si les propos ou comportements n'ont pas été répétés.

Article L1153-3

Modifié par LOI n°2012-954 du 6 août 2012 - art. 7

Aucun salarié, aucune personne en formation ou en stage ne peut être sanctionné, licencié ou faire l'objet d'une mesure discriminatoire pour avoir témoigné de faits de harcèlement sexuel ou pour les avoir relatés.

مواد قانون العقوبات المرفقة:

المادة ٢١٧- يعد محرضاً من حمل أو حاول أن يحمل شخصاً آخر بأي وسيلة كانت على ارتكاب جريمة. إن تبعة المحرض مستقلة عن تبعة المحرض على ارتكاب الجريمة.

المادة ٢١٨- يتعرض المحرض لعقوبة الجريمة التي أراد أن تقترب سواء كانت الجريمة ناجزة أو مشروعة فيها أو ناقصة.

إذا لم يفض التحريض على ارتكاب جنائية أو جنحة إلى نتيجة خففت العقوبة بالنسبة التي حددتها المادة ٢٢٠ في الفقرات ٢، ٣، ٤.

التحريض على ارتكاب مخالفة لا يعاقب عليها إذا لم يلق قبولاً. تنزل التدابير الاحترازية بالمحرض كما لو كان فاعل الجريمة.

المادة ٢١٩- معدلة وفقاً للمرسوم الاشتراعي ١١٢ تاريخ ١٦/٩/١٩٨٣ يعد متدخلاً في جنائية أو جنحة.

١- من أعطى إرشادات لاقترافها وإن لم تساعد هذه الإرشادات على الفعل.

٢- من شدد عزيمة الفاعل بوسيلة من الوسائل.

٣- من قبل، ابتغاء لمصلحة مادية أو معنوية، عرض الفاعل أن يرتكب الجريمة.

٤- من ساعد الفاعل أو عاونه على الأفعال التي هيأت الجريمة أو سهلتها.

٥- من كان متفقاً مع الفاعل أو أحد المتدخلين قبل ارتكاب الجريمة وساهم في إخفاء معالمها أو تخبيئة أو تصريف الأشياء الناجمة عنها، أو إخفاء شخص أو أكثر من الذين اشتركوا فيها عن وجه العدالة.

٦- من كان عالماً بسيرة الأشرار الجنائية الذين دأبهم قطع الطرق أو ارتكاب أعمال العنف ضد أمن الدولة أو السلامة العامة، أو ضد الأشخاص أو الممتلكات وقدم لهم طعاماً أو مأوى أو مخبأً أو مكاناً للاجتماع.

المادة ٢٢٠- المتدخل الذي لولا مساعدته ما ارتكبت الجريمة يعاقب كما لو كان هو نفسه الفاعل.

أما سائر المتدخلين فيعاقبون بالأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة من عشر سنوات إلى عشرين سنة إذا كان الفاعل يعاقب بالإعدام.

وإذا كان عقاب الفاعل الأشغال الشاقة المؤبدة أو الاعتقال المؤبد حكم على المتدخلين بالعقوبة نفسها من سبع سنوات إلى خمس عشر سنة.

وفي الحالات الأخرى تنزل بهم عقوبة الفاعل بعد أن تخفض مدتها من السدس حتى الثلث.

ويمكن إنزال التدابير الاحترازية بهم كما لو كانوا هم أنفسهم فاعلي الجريمة.

المادة ٦١ - المسؤولية الجزائية:

- ١- يحال على القضاء الموظف الذي يتبين ان الاعمال المنسوبة اليه تشكل جرماً يعاقب عليه في قانون العقوبات وغيره من القوانين النافذة.
- ٢- اذا كان الجرم ناشئاً عن الوظيفة فلا يجوز ملاحقة الموظف الا بناء على موافقة الادارة التي ينتمي اليها.
- ٣- لا تحرك دعوى الحق العام بواسطة الادعاء الشخصي المباشر وعلى النيابة ان تستحصل على موافقة الادارة قبل المباشرة بالملاحقة اذا كان الجرم ناشئاً عن الوظيفة.
- ٤- اذا حصل خلاف بين النيابة العامة والادارة المختصة حول وصف الجرم ما اذا كان ناشئاً عن الوظيفة او غير ناشئ عنها، عرض الامر على هيئة مجلس الخدمة المدنية للبت فيه اذا كان الموظف من الدوائر التابعة لسلطته اما اذا كان الموظف من غير الدوائر التابعة لسلطته فيكون القول الفصل للادارة المختصة.
- ٥- ان دعوى الحق العام مستقلة عن الدعوى التأديبية. ولا تحول اقامة دعوى الحق العام دون اقامة الدعوى التأديبية والسير بها والحكم فيها.